mroftalp htehaB ni knil muideM

0013 - حكم الإتيان بجزء من الأدعية المأثورة دون إتمامها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الدعاء المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم. هل يشترط اداؤه نصا ولا يجوز ان ينقص منه شيء الدعاء مستحب اذا دعا به كله او دعا ببعضه او تركه ما يلزم اذا كان هو فرض - 00:00:00

اما الدعاء اللي مفروض مثل رب اغفر لي من السجدتين. نعم. هذا يأتي بمثل السجدتين وكذلك الدعاء التعاون هذا بجهنم وعذاب القبر ينبغي ان يأتي به لان سنة مؤكدة وقد رأى بعض اهل فرضيته فينبغي له ان لا يدع في الصلاة. اللهم اني اعوذ من عذاب جهنم ومن عذاب القبر - 00:00:20

من فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال. في التشهد الاخير قبل ان يسلم. نعم واما الدعوات الاخرى التي ليست فرضا هو مخير كان لم يدعو به في يدعو في صلاته اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره - 00:00:38

وان يدعو السر ان يدعو بهذا في السجود ان دعا به فلا بأس وان تركها فلا بأس وسابقا يا رب اغفر لي ربي اغفر ذلك. الحمد لله. وان قال اللهم اغفر لي ذنبي كله دقة وجله عجزاه - 00:00:54

وان كمل فهو افضل وهكذا بقية الدعوات كان يدعو الى الله النبي صلى الله عليه وسلم في دعواته كان يقول اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما امتعنا - 00:01:08

اللهم اغفر لجدي وهزلي وخطئي وعمي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير. هذا من دعاء محفوظ عنه عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي وسلم عليه - 00:01:20

فاذا دعا به الصلاة او في خارج الصلاة او دعا ببعضه فلا بأس بذلك وهكذا من دعائه العظيم اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح دينتها معاشي واصلح لي اخرتي التي فيها معاني واجعل الحياة زيادة في كل خير - 00:01:37

واجعل الموت راحة لكل شر. هذا دعاء عظيم. رواه مسلم في الصحيح فاذا دعاة لسجوده او دعاء في اخر التحيات او دعاء مخارج الصلاة هو كله فكله طيب ولو دعا ببعضه فلا حرج في ذلك. الحمد لله. لو قال اللهم اصلح لي ديني كله - 00:01:55

اللهم اصلح ديني وعصمة امري واقتصر صح لكن الافضل ان يدعو بهذا الدعاء العظيم كله ايوة يأتي بكله لانه دعاء عظيم نعم انما اذا نقص منه كلمات لا يتأثر. ماذا اتى بدعوة كاملة؟ نعم. دعوة ليس فيها نقص. نعم. الحمد لله. وليس هناك اثم - 00:02:11

في النقص في الدعاء المأثور. الحمد لله - 00:02:30